العقود التجارية عقد النقل ـ دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي و التشريعات الجزائرية ـ

الملخص

يكتسي النقل أهمية بالغة إذ به تطورت التجارة سريعا، وهو من قرب المسافات بين الأفراد والدول من أجل تداول السلع والخدمات، وعلى ذلك ظهرت أشكال النقل المختلفة ابتداء بالنقل البري فالبحري ثم الجوي خاصة بعد الحرب العالمية الأولى، كما قد يكون النقل داخليا تقوم به المؤسسات الخاصة أو العامة، وقد يكون نقلا خارجيا أي دوليا تحكمه الاتفاقيات الدولية وبذلك تتحدد الطبيعة القانونية لعقد النقل حسب نص المادة الثانية والثالثة قانون تجاري جزائري.

عليه يعتبر النقل عمل مادي يقع على تحريك الأشخاص و الأموال من مكان إلى بواسطة أداة النقل، و في عصرنا الحالي فإن تقدم و ازدهار المعاملات التجارية مرتبط إلى حد بعيد بتقدم وسائل النقل المختلفة، هكذا فالتصرف القانوني الذي يربط بين القائم على وسيلة النقل و مالك الأشياء المراد نقلها تطلق عليه عقد النقل الذي بمقتضاه يلتزم الناقل بتنفيذ عملية النقل المكاني للأشخاص و الأشياء، ومنه تختلف صفة عقد النقل باختلاف المكان و الوسيلة فهو نقل بري أو بحري أو جوي، و ضمن هذه الطرق الثلاثة للنقل لدينا عقد نقل الأشخاص و عقد نقل الأشياء.

فالحديث إذن عن النقل، هو الحديث عن شطر حياة الإنسان، وهو المعاملات إذا النقل جزء منها وهو ضرورة من ضرورات الحياة، فالناس لا يستغنون عنه، وبخاصة في الحياة المعاصرة، ببيان تنظيم الإسلام للنقل، وخاصة مشاكل عقد النقل، ومعالجة الفقه الإسلامي لها من منظور رؤى المذاهب الإسلامية، إذ سنقف على معرفة موقف الشريعة الإسلامية بصفة عامة.